

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



الوقائع المصرية

(العدد ٢٠ مكرر "١") الصادر في يوم الثلاثاء ٢٣ ذى القعدة سنة ١٣٨٥ - ١٥ مارس سنة ١٩٦٦ (السنة ١٣٧ هـ)

وزارة الصناعة والثروة المعدنية

قرار رقم ٦٧ لسنة ١٩٦٦

في شأن تعديل أسعار المحولات الكهربائية

نائب رئيس الوزراء للصناعة والثروة المعدنية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٢١ لسنة ١٩٥٨ في شأن تنظيم الصناعة وتشجيعها والقوانين المعدلة له ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١٦٣ لسنة ١٩٥٠ الخاص بتسوية التسعير التجريبي وتحديد الأرباح المعدل بالقانون رقم ١٤٢ لسنة ١٩٥٩ ؛

وعلى القرار الوزاري رقم ٣٤٢ لسنة ١٩٦١ الصادر بتاريخ ٨ يولييه سنة ١٩٦١ في شأن تحديد أسعار المحولات الكهربائية ؛

وعلى ما ارتأه مجلس الدولة ؛

قرر :

مادة ١ - يستبدل بالجدول المرفق للقرار الوزاري رقم ٣٤٢ لسنة ١٩٦١ سالف الذكر الجدول المرفق بهذا القرار

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية ، ويعمل به من تاريخ نشره ؛

تحريراً في ٢٣ ذى القعدة سنة ١٣٨٥ (١٥ مارس سنة ١٩٦٦)

دكتور : مصطفى خليل

شركة النصر لصناعة المحولات
والمنتجات الكهربائية

الصف	سعر البيع تسليم المصنع
محولات كهربائية ٥٠ ك ف أ	٥١٥
١٠٠ ك ف أ	٦٦٠
١٦٠ ك ف أ	٧٥٠
٢٠٠ ك ف أ	٩٠٥
٣٠٠ ك ف أ	١٢٧٠
٥٠٠ ك ف أ	١٩٤٠
٧٥٠ ك ف أ	٢٠٨٠
١٠٠٠ ك ف أ	٢٣٠٠